لان قسوة القلب موجبة للبعد عن جناب الرب اذ هي منبع المعاصي لان القلب
هو المضغة التي اذا صلحت صلح الجسد كله واذا فسدت فسد الجسد كله كما نطق
به الحديث الصحيح وفي حديث حسنه الترمذي ورواه البيهقي ان ابعد الناس من
الله القلب القاسي والسلامة من العيوب المنفرة منهم كالبرص والجذام ومن
قلة المروة كالاكل على الطريق ومن دناءة الصناعة كالحجامة لان النبوة اشرف
مناصب الخلق فتقتضيه لغاية الاجلال اللائق بالمخلوق فيعتبر لها انتفاء ما ينافي
ذلك وشرطها ايضا العصمة من الكفر قبل النبوة وبعدها بالاجماع واما العصمة
من غيره مما سيذكره من المعاصي فمن اي قصم من موجبات النبوة بفتح الحكم اي
الامور التي تقتضيها منصب النبوة متاخر عنها كما هو شان الموجب فلا تنافي اشتراطه
فيها وهذا ما عليه الجمهور اما على القول بعصمتهم من الصغائر والكبائر قبل النبوة وبعدها
فلا يمتنع الاشتراط وقولهم في الشروط اكمل اهل زمانه ان حمل على ظاهره من العموم
لجميع اهل الزمان استلزم لذلك عدم جواز ارسال نبيين في عصر واحد وهو منتف
كموسى وموسى وهارون والمسيح وموسى وهارون اظهر لثبوت ارسالهما معا
بنص الكتاب في ايات متعددة كقوله اذهبا الى فرعون فاذهبا فقولا انا رسولا
ربك ونحوه فيجب في تاويل اشتراط ان المراد كونه اكمل اهل زمانه ممن ليس نبيا
وحاصله تخصيص العموم والعصمة المشترطة معناها تخصص العدم ما لطاعة فلا تعلق له
اي لمن وصف بها قدرة المعصية وقد خص المص في التعريف هذا التعريف وذكر معه تعريفا
اخر فقال وهي اي العصمة عدم قدرة المعصية او خلق مانع منها غير ملجي اي بل يبقى معه الاختيار
والتعريف الثاني يلائم قول الامام الى منصور الماتريدي العصمة لا تزيل المحنة اي
الابتلاء المقتضي لبقاء الاختيار قال صاحب البداية ومعناه يعني قول ابي منصور انها
لا تجبر على الطاعة ولا تعجزه عن المعصية بل هي لطف من الله تعالى يحمله على فعل الخير ويزجره
عن فعل الشر مع بقاء الاختيار تحقيقا للابتلاء انتهى وجوز القاضي ابو بكر الباقلاني وقوع
الكفر منهم قبل البعثة عقلا لكن لم يقع اصلا قال يعني القاضي واما الوقوع فالذي صح عند اهل
الاخبار والتواريخ انهم لم يبعث من اشرك بالله طرفة عين ولا من كان فاسقا فاجرا ظلوما وانما
بعث من كان تقيا زكيا امينا مشهورا بالنسب حسن التربية والمرجع في ذلك كله عندنا

نصه

نصه السمع اي ما يعضده الادلة السمعية وقد افضت كل ذلك واما موجب العقل
فهو التجويز والتوقف فالعقل لا يمنع وقوعه مما ذكره بالنسبة قبل النبوة فان قيل
يجوز وقوعه منهم بناء على ما يقتضيه شرف منصبهم من وجوب قصد تعظيمهم وتوقيرهم وعدم
اتصافهم بما ينفر منهم واي منفر اشد من الكفر وكيف يوثق بطهارة الباطن من اثره
فلقد اجاب القاضي عن ذلك بقوله لهم اطهار المعجزة اي بعد وقوعه والتوبة عند
يدل على صدقهم وعلى طهارة سريرتهم اي نقاء قلوبهم من ادناس المعاصي فيجب لذلك
توقيرهم وتدفع النفور عنهم ولقد كان الامساك في هذا المختصر عن هذا التجويز
اولى وخالف بعض اهل الظواهر والحديث في اشتراط الذكورة حتى حكموا بنبوة مريم
عليها السلام وفي كلامهم اي كلام المخالفين في اشتراط الذكورة ما يشعر بان الفرق
بين الرسول والنبي بالدعوة وعدمها فالنبي على هذا انسان اوحي اليه شرع يتولى امر
تبليغه والدعوة اليه ام لا فان امر بذلك فهو نبي رسول والا فهو نبي غير رسول وعلى
هذا لا يعود ما ذهبوا اليه من نفي اشتراط الذكورة فيمن هو نبي غير رسول لان اشتراط
الذكورة لكون امر الرسالة مبنيا على الاشتهار والاعلان والتردد الى المجامع اي مواضع
اجتماع الناس للدعوة اي ليدعوهم الى الايمان باحكامه والعمل بمقتضاه والنبوة
مبنية حالها على التستر والقرار لا التردد والاشتهار واما على ما ذكره المحققون في
معنى النبي والرسول من ان النبي انسان بعثه الله ليبلغ ما اوحي اليه وكذا الرسول
فلا فرق بينهما بل هما بمعنى وقد خص الرسول بمن له شريعة وكتاب انزل عليه او امر بالعمل
به او له نسخ لبعض شريعة من قبله مع بقائه وعلى اشتراط الذكورة جرى من حكى الاجماع
على عدم نبوة مريم عليها السلام كالامام والبيضاوي وغيرهما ولم يبالوا بشذوذ من زعم
نبوتها مستمسكا بقوله تعالى فارسلنا اليها روحنا وقوله تعالى اذ قالت الملائكة يا مريم ان الله
اصطفاك الايات وباب عنه بانه ليس وحيا شرع اولادا له عليه في الايات المذكورة
وقد تحصل في معنى النبي والرسول ثلاثة اقوال الفرق بينهما بالعموم والخصوص وعدمه وهو
الاول المشهور وكونهما بمعنى واحد وهو الذي عزاه للمحققين وهو يقتضي اتحاد عدد
الانبياء والرسل ولا يخفى مخالفة ذلك للوارد في حديث ابي ذر الذي قدمناه
هذا كلام في معنى النبي شرعا واما اصله لغة فالظاهر بالهمز وبه قرا نافع من البناء وهو

وكتاب او نسخ لبعض شريعة من قبله مع بقائه على بقيته

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)